

الرقمنة وسيلة لتحقيق جودة واستمرارية العمل القضائي **Digitization is a method to achieve the quality and continuity of judicial work**

د/ فيروز براني

كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

Berrani.fairouz@gmail.com

تاريخ الارسال: 2021/03/30 تاريخ القبول: 25/05/2021

تاريخ النشر:

الملخص:

إدراكا من الجزائر بأهمية قطاع العدالة وضرورة عصريته، وأن هذه الأخيرة لا تتأتى إلا من خلال اعتماد الوسائل الكفيلة بتحقيقها، والتي تنصدها عملية الرقمنة أو رقمنة العمل القضائي، صدر القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة يتضمن النص على أنظمة و وسائل لتجسيد العصرية، لكن هذا المشروع لم يلق التطبيق الفعال والتجسيد الحقيقي على واقع العمل القضائي، الوضع الذي أبانته جائحة كورونا والظروف التي عرفت الجزائر خلالها.

الكلمات المفتاحية:

الرقمنة، العصرية، قطاع العدالة، العمل القضائي.

Abstract :

Realizing by Algeria of the importance of the justice sector and the need to modernize it, the latter can only be achieved through the adoption of the means to achieve them, spearheaded by the digitization or digitization of judicial work, the 15/03 Law on the Modernization of Justice contains regulations and means of modernization, but this project has not met with effective application and the real embodiment of the reality of judicial work, the situation that was demonstrated by

the Corona pandemic and the circumstances in which Algeria was known.

Keywords:

Digitization, modernization, justice sector, judicial work.

*المؤلف المرسل: فيروز براني

مقدمة:

تسعى الأنظمة القانونية في إطار تكريس دولة القانون إلى الرقي بقطاع العدالة من الناحية التشريعية والتنظيمية التي تضمن فعاليته وتحقيقه للمهام الرئيسية المنوطة به باعتباره حامي للحقوق والحريات الفردية والعامة، أو من الناحية الخدماتية كونه مرفقا عاما يقدم خدمات عمومية للمواطنين، وفي المقابل فقد عرفت دول العالم بما فيها الجزائر ما يسمى بثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وربطها بمجال الخدمة العمومية في إطار تحديث وعصرنة المرفق العام والعمل على الارتقاء بالخدمات المقدمة، وإعداد سياسات عمومية مبنية على تحسين علاقة الإدارة بالمواطنين والمترفعين، وجعل الخدمات المقدمة في المتناول دون أي صعوبات في ظل احترام شروط السرعة والاستقبال الجيد¹.

وباعتبار مرفق العدالة مرفقا استراتيجيا وذو أهمية بالغة، فقد أضحي التوجه نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات في قطاع العدالة وسيلة للوصول إلى تحقيق أكبر قدر من فاعليته، لاسيما أن إصلاح العدالة وعصرنتها لا يمكن فصلهما عن بعضهما فهما متلازمان تلازما

¹ كسال عبد الوهاب، " الأنسنة في تقديم الخدمة على مستوى المرافق العامة" المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، العدد 5، سنة 2020، ص ص 245، 263، ص 254.

واقعيًا، يفرض على أي نظام قانوني استعمال وسائل وتقنيات معاصرة وحديثة لتحسين أداء أجهزة العدالة.

لقد أدركت الجزائر أهمية وضرورة عصرنة قطاع العدالة، كما أدركت أن هذا لا يتأتى إلا من خلال اعتماد الوسائل الكفيلة بتحقيقه و التي تنصدها عملية الرقمنة أو رقمنة العمل القضائي، فصدر القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة يتضمن النص على أنظمة و وسائل لتجسيد العصرنة، لكن هذا المشروع لم يلق التطبيق الفعال والتجسيد الكلي على واقع العمل القضائي، الوضع الذي أبانته جائحة كورونا والظروف التي عرفتھا الجزائر خلالها.

الامر الذي يستدعي التساؤل عن واقع الرقمنة في الجزائر، وما يشوبه من اختلالات أظهرتها جائحة كورونا؟

إن الإجابة عن هذه الإشكالية تتم من خلال التطرق إلى نقطتين: النقطة الأولى تتعلق التعرف على الواقع الحالي لرقمنة قطاع العدالة (مبحث أول)، أما النقطة الثانية فتتعلق بإظهار نقائص رقمنة قطاع العدالة التي كشفتها جائحة كورونا (مبحث ثان).

المبحث الأول: الواقع الحالي لرقمنة قطاع العدالة

إن التغييرات السياسية التي واكبت اعتماد دستور 1996 مست بالضرورة المنظومة القضائية في الجزائر، فكان لابد من استكمال أو تطبيق التغيير على كافة المرافق العامة، والعمل على تحسين الخدمة العمومية في جميع المجالات وعلى كافة المستويات، فتصدرهمرفرق العدالة قائمة المرافق التي تستدعي الإصلاح اعتبارا للأهمية الاستراتيجية التي يحتلها.

فتم سنة 1999 انشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة¹، التي أسندت لها مهمة اقتراح السبل الكفيلة بإصلاح العدالة، إصلاحا عميقا وشاملا يتماشى والمنظور العام لاستعادة هيبة الدولة، وبعد أشهر من تنصيبها وضعت اللجنة تقريرها الذي تضمن نتائج وتوصيات، وقد كان محور عصرنة ورقمنة قطاع العدالة نصيب في هذا الإصلاح بإدخال واستعمال التكنولوجيات الحديثة.

إن النتائج والتوصيات التي توصلت إليها لجنة إصلاح العدالة إصطدمت بواقعان الجزائر لم تكن لديها استراتيجية واضحة في تلك الفترة تسمح بتوفير بيئة رقمية مناسبة ومساعدة للتحويل الرقمي لكن مع ذلك باشرت في بعض اللبئات الضرورية لذلك، إلى غاية سنة 2008 تمت بلورت استراتيجية وطنية للتحويل الرقمي أو لاستخدام الرقمنة سميّت " الجزائر الإلكترونية"²، كان من أهم أهدافها تسريع استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارة العمومية وتأهيل الاطار القانوني الخاص باستعمالها، وقد تبلورت هذه الأهداف بتسريع وتيرة تطور قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

لذلك كان لا بد من الانتظار لغاية حلول سنة 2015 حتى تكون هناك أرضية مهيئة أو على الأقل مناسبة لصدور القانون رقم 03/15

¹ مرسوم رئاسي رقم 234/99 مؤرخ في 19 أكتوبر 1999 يتضمن اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، جريدة رسمية عدد 74.

² يشاري سلمى ، " تطور الرقمنة في الجزائر كآلية ما بعد جائحة كورونا (كوفيد 19)"
Les cahiers du cread- vol. 36-n°03-2020، ص ص 577، 613، ص 587.

المتعلق بعصرنة العدالة¹، الذي وفر الأرضية القانونية والغطاء التشريعي لتطوير وعصرنة مرفق العدالة من خلال وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، تمكن من ارسال الوثائق والمحركات القضائية بطريقة إلكترونية، واستخدام التقنيات الحديثة في الإجراءات القضائية كالمحاكمة المرئية عن بعد.

تجسيدا لذلك فقد عرف قطاع العدالة تطبيقات مستحدثة تتطلبها عملية رقمنة هذا القطاع و المتمثلة في اعتماد منظومة معلوماتية تمكن من التسيير الإلكتروني للعمل القضائي (مطلب أول)، وكذا الآليات اللازمة التي تسمح بالتسيير الإلكتروني (مطلب ثان)، والتي سيتم التطرق إليها لمعرفة واقع الرقمنة الحالي في قطاع العدالة.

المطلب الأول: اعتماد منظومة معلوماتية للتسيير الإلكتروني

يعتبر قطاع العدالة من أولى القطاعات التي تبنت مشروع الإدارة الإلكترونية للوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وأكثر سرعة² المتتبع لبرنامج عصرنة قطاع العدالة يمكنه رصد مجموعة من الإنجازات لا يمكن أن ننكر عليها أنها حققت خطوة للتحويل الفعلي نحو ادارة الكترونية تعتمد الرقمنة وسيلة أساسية لتحقيق ذلك، وفي هذا

¹ قانون رقم 03/15 مؤرخ في 1 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة، جريدة رسمية رقم 06.

² موساوي راشدة، دراجي المكي، " دور الإدارة الإلكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر - دراسة لنموذجين قطاعيين - قطاع العدالة الداخلية والجماعات المحلية .، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية المجلد 9، العدد 1، ص ص 24، 37، ص 30.

الإطار فقد نصت المادة 02 من قانون 03/15 على استحداث منظومة معلوماتية مركزية للمعالجة الآلية للمعطيات المتعلقة بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها وكذا الجهات القضائية العادية منها والإدارية ومحكمة التنازع، وجسدت هذه المنظومة بجملة من الخدمات الإلكترونية من أجل تحسين الخدمة العمومية التي يقدمها مرفق القضاء أهمها التسيير الإلكتروني، أو النظام الآلي للتسيير.

إن التسيير الإلكتروني للعمل القضائي تطبيق أو برنامج معلوماتي يترجم العمل القضائي على شكل آليات الكترونية، وقد جسّد عملها بنظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي (فرع أول) من جهة، ومن جهة أخرى بأنظمة للتسيير والمتابعة خاصة بالأعمال القضائية الأخرى (فرع ثان).

الفرع الأول: نظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي

يبرز نظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي، ويتفرد عن بقية الأنظمة الإلكترونية التي اعتمدت في رقمنة وعصرنة العمل القضائي، كونه يمكن من متابعة وتسيير مسار الملف القضائي آلياً منذ تسجيله إلى غاية الفصل فيه وتنفيذ العقوبة إن وجدت¹، فيسمح هذا النظام من تقديم خدمات عمومية أهمها متابعة مآل الملف القضائي والشباك الإلكتروني.

¹ بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، " دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية - قطاع العدالة نموذجاً -، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، 2019، ص ص 204، 231، ص 204.

أولاً: متابعة مآل الملف القضائي

باستحداث نافذة تمكن المتقاضى أو وكيله من متابعة ومعرفة مآل قضيته، وتتبع مسار الإجراءات المتخذة بخصوصها بغرض تسهيل اجراءات التقاضي وتبسيطها على المتقاضى، وفي الوقت ذاته تقريب الإدارة من المواطن، وحتى امكانية التبليغ والاستدعاء عن طريق الرسائل الإلكترونية كل ذلك من أجل الغرض ذاته.

ثانياً: شبك إلكتروني

الشباك الإلكتروني هو نافذة إلكترونية على مستوى جميع الجهات القضائية يمكن المتقاضين أو وكلائهم من الاطلاع على مسار الملف القضائي المتواجد ليس في الجهة ذاتها فقط وانما في جهات قضائية أخرى، والإجراءات المتخذة بصدده آليا دون أن يكلفهم ذلك عناء التنقل، وحتى الطعن بالنقض يمكن أن يجري عن بعد على مستوى المجلس القضائية¹.

إن نظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي يؤدي إلى محاربة البيروقراطية والقضاء على تعقيدات العمل اليومي كما يوفر المعلومات والبيانات بسرعة وفي الوقت المناسب، كما يؤدي إلى التقليل من تكلفة الإجراءات الإدارية وما يتعلق بها من عمليات².

¹ بواشري أمينة، سالم بركاهم، "الاصلاح الاداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)"، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلد 6، العدد 11، جانفي 2018، ص ص 202 - 238، ص ص 218، 219.

² ايرابن نوال، " دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل المرفق العام"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 53، العدد 3، ص ص 303، 332، ص 308.

إن هذا يؤدي بالنتيجة إلى تحسين وتطوير العمل القضائي عموماً ويقربه من المواطن، وذلك بجعله في متناول المتقاضى من خلال سهولة المتابعة للملف القضائي، وسهولة الوصول للمعلومة مما يحقق آمناً قضائياً.

الفرع الثاني: أنظمة متعددة للتسيير الإلكتروني للعمل

إن التسيير الإلكتروني يمكن من التحكم في العمل والملفات وتسييرها بطريقة آلية وهذا ما جعله وسيلة مثلى لتسيير ومتابعة المحبوسين، وصحيفة السوابق القضائية، وتسيير الأوامر بالقبض، وكذا تصحيح الأخطاء الواردة في السجل المدني.

أولاً : نظام تسيير ومتابعة المحبوسين

يشكل نظام التسيير الآلي لفئة المحبوسين أداة مهمة لتتبع ملفات النزلاء بالمؤسسات العقابية وتوزيعهم حسب درجة الخطورة الاجرامية، و هذا النظام سيعود بالتأكيد بالنتيجة الإيجابية على السياسة العقابية المتبعة في الجزائر لأنه يمكن من تحقيق عدة نتائج وأهداف أهمها:

1- تحديد مسار المحبوس

إن تحديد مسار المحبوس يتم بالنسبة لكل محبوس انطلاقاً من تاريخ حبسه أو دخوله المؤسسة العقابية ويستمر إلى غاية اطلاق سراحه، فتتشكل بطاقة خاصة بكل نزير تتضمن اسباب وظروف حبسه، وكذا سلوكه أثناء فترة حبسه، وبالتالي يمكن الرجوع إلى هذه البطاقة في حالة اتخاذ أي إجراء من طرف قاضي تنفيذ العقوبات أو في حالة الافراج المشروط¹، كما يساعد على التخطيط في انجاز مؤسسات عقابية جديدة تتماشى والمعايير المعتمدة عالمياً.

¹ بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 223.

2 - نظام الوضع تحت المراقبة

دعم نظام تحديد مسار المحبوس السياسة ومهد لاعتماد كآلية بديلة للحبس المؤقت، وهذا بمقتضى الأمر 02/15 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، ثم بنظام المراقبة الإلكترونية بصدور القانون 01/18 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المعدل والمتمم للقانون رقم 04/05 المؤرخ في 26 فيفري 2005 المتضمن قانون تنظيم السجون¹، الذي استحدث نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بموجب السوار الإلكتروني كإجراء بديل يمكن المحكوم عليه من قضاء العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية بتوافر مجموعة من الشروط حددها النص القانوني.

وتعتمد المراقبة الإلكترونية على استخدام وسائط الكترونية للتأكد من وجود الخاضع لها خلال فترة محددة في المكان والزمان السابق المتفق عليهما بين الخاضع للمراقبة الإلكترونية والسلطة القضائية الآمرة بها، تقرر إما في إطار تدابير تحديد الإقامة أو في انتظار المحاكمة أو كبديل عن العقوبة²، تعتمد على التزام الشخص العني بالبقاء في حيز مكاني محدد خلال مدة زمنية محددة من طرف القضاء، على أن يحمل الشخص المعني سوارا إلكترونيا.

¹ قانون 01/18 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المعدل والمتمم للقانون رقم 04/05 المؤرخ في 26 فيفري 2005 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، جريدة رسمية عدد 05.

² تابري مختار، " نظام السوار الإلكتروني في الجزائر"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة مولاي طاهر، سعيدة، العدد الحادي عشر، ديسمبر 2018، ص 309، 333، ص 313.

إن هذ الآلية تقوم على وضع سوار إلكتروني يحمل شريحة إلكترونية تحدد موقع وتنقلات حاملها تأتي في شكل سوار يوضع على مستوى الكاحل للمعني بالأمر طيلة فترة المراقبة المحددة بالأمر القضائي، فإذا ابتعد السوار عن قدم حامله يتم إنذار المراقب مباشرة بطريقة إلكترونية، ويتولى القاضي الأمر بالإجراء بتحديد النطاق الجغرافي الذي يتعين على حامل السوار التواجد فيه وعدم مغادرته، كما للقاضي أن يحدد لحامل السوار قائمة الأشخاص الممنوع الاتصال بهم أو التواصل معهم، وتتكفل مصالح الضبطية القضائية المختصة إقليميا بمهمة إدارة وتسيير نظام المراقبة الإلكترونية للشخص المراقب¹.

ثانيا: نظام صحيفة السوابق القضائية

هو نظام يمكن من متابعة السوابق القضائية للمواطنين وتحيينها صفة دائمة ومستمرة، والحصول على هذه الوثيقة (الصحيفة القضائية رقم 03) في وقت قياسي ومن أي مكان عبر التراب الوطني، بحيث يمكن استخراجها على مستوى أي جهة قضائية، كما يمكن هذا النظام مختلف الإدارات العمومية من طلب صحيفة السوابق القضائية رقم 02 من خلال البريد الإلكتروني لوزارة العدل، وقد ربط هذا النظام ببعض الممثلات الديبلوماسية للجزائر في الخارج لتمكين الجزائريين المتواجدين هناك من استخراج صحيفة السوابق القضائية.

¹ مزيتي فاتح، "مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتناقضين"، مجلة بيبيلوفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، العدد 4، ص ص 17، 34، ص ص 26، 27.

ثالثا: نظام تسيير الأوامر بالقبض

بالنسبة لنظام تسيير الأوامر القبض فهو نظام آلي تجميعي به قاعدة من معطيات وطنية تسمح بسرعة النشر والتوزيع للأشخاص المبحوث عنهم، فيه كل الأوامر القبض الصادرة عبر كامل التراب الوطني، و كذا الاخطارات الخاصة بالكف عن البحث، وهذا ما يجعل النظام فعال بالنسبة للمطارات والموانئ والمراكز الحدودية، وكذلك بالنسبة لمقرات الأمن والدرك¹.

رابعا:آلية التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في السجل

المدني

بالنسبة آلية التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في السجل المدني فهي تخص الجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج، وهي خدمة آلية بالتعاون بين وزارة العدل ووزارة الخارجية لفائدة الجالية الجزائرية بالخارج، تمنن من التصحيح الإلكتروني عن بعد للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية.

المطلب الثاني: آليات للتسيير الإلكتروني

إن تجسيد الإدارة الرقمية والتسيير الإلكتروني يحتاج بالضرورة إلى آليات عملية حديثة ومتطورة وبالتأكيد رقمية، ولذلك فقد اعتمد قطاع العدالة ما يسمى بالشباك الإلكتروني، ونظام التوقيع والتصديق الإلكتروني (فرع أول) ، وكذا نظام المحاكمة المرئية كآليات لتحقيق وتجسيد رقمنة القطاع (فرع ثان).

الفرع الأول: الشباك الإلكتروني عبر الأنترنت ونظام التوقيع والتصديق الإلكتروني

إن تحقيق المبتغى من تقديم خدمة عمومية تتميز بالتنوع والجودة، وفي نفس الوقت سهلة أو يسهل الوصول إليه، هو الذي جعل من اعتماد الشباك الإلكتروني عبر الأنترنت ونظام التوقيع والتصديق الإلكتروني ضرورة تقتضيها عملية رقمنة قطاع العدالة.

أولاً : الشباك الإلكتروني عبر الأنترنت

وهو بوابة إلكترونية أسستها وزارة العدل لخدمة المواطن الجزائري، واعطاء المعلومة القانونية لطلبيها في زمن قصير، ولأجل ذلك أنشئت مواقع وبوابات إلكترونية، تتضمن معلومات حول النشاطات القضائية، وتزويد المختصين في القانون بكل الوثائق المتعلقة بالتشريع والتنظيم، الاجتهاد القضائي، والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وذلك للتعريف بالقانون على المستوى الوطني والدولي.

ولهذا الغرض فقد زود قطاع العدالة منذ 2003 بأرضية للدخول لعالم الانترنت ذات نوعية رفيعة وهي الأرضية التي تسمح بإيواء وضمان تسيير ذاتي للاتصالات الالكترونية، وتعميم وصول المعلومة لكل موظفي العدالة، من أجل تلبية الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل المؤسسات المعنية¹.

ثانياً: التوقيع والتصديق الإلكتروني

نظم قانون 03/15 نظام التوقيع والتصديق الإلكتروني للوثائق الإلكترونية الصادرة عن وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية، حيث اعتمد إمكانية إصدار وثائق ممهورة بتوقيع إلكتروني

¹ بواشري أمينة، سالم بركاهم، مرجع سابق، ص 211.

تكون صلته بالمحرر الأصلي مضمونة بواسطة وسيلة تحقق موثوقة¹، فأخذت وزارة العدل على عاتقها إدماج تقنية التصديق والتوقيع الإلكتروني في المجال القضائي بعدما أكد المشرع الجزائري اعترافه بالتوقيع والتصديق الإلكتروني وبفعاليته، وبقبوله كدليل أمام القضاء بصدور القانون 04/15 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتصديق والتوقيع الإلكترونيين².

الفرع الثاني: نظام المحاكمات عن بعد

إن نظام المحاكمات عن بعد أو ما يسمى بتقنية المحادثة المرئية، هي تقنية سمعية بصرية تتم باستعمال البث المباشر صوتا وصورة بين المحاكم على اختلاف درجاتها و اختصاصاتها والمؤسسات العقابية في إطار قانوني مضبوط، وذلك من أجل استجواب متهم أو شاهد أو طرف مدني أو خبير يتعذر تواجدهم بالجهة القضائية بسبب إما وضعيتهم الجزائية المتمثلة في الحبس أو لدواعي أخرى كاستحالة التنقل إلى مقرالجهة القضائية التي تباشر بها المحاكمة.

أقر قانون 03/15 استعمال هذه التقنية كامتداد لمصادقة الجرائرعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، المعتمدة

¹ المادة 04 من القانون 03/15.

² 04/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتصديق والتوقيع الإلكترونيين، جريدة رسمية عدد 06.

من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة¹، والتينصت في فحوى موادها على إمكانية استعمال هذه التقنية في مجال مكافحة الجريمة دعماً للتعاون الدولي.

لقد جرى استعمال هذه التقنية على مستوى مرفق القضاء في بادئ الأمر لعقد الاجتماعات والندوات التكوينية لفائدة العاملين في سلك العدالة، لتستعمل بعد ذلك و لأول مرة في إجراءات التقاضي بفضل شبكة الألياف البصرية التي تم بها ربط كل المحاكم والمجالس القضائية والمؤسسات العقابية عبر كامل التراب الوطني مما يسمح بالتحدث المرئي عن بعد، ويسمح هذا النظام من تخفيف عبء التنقل على الأطراف و الشهود وتحويل المحبوسين، كما يؤدي إلى عدم التأجيل بسبب غياب الشهود الأمر الذي تشتكي منه المحاكم الجزائرية².

إن أول محاكمة تمت عن بعد باستعمال هذه التقنية بتاريخ 30 سبتمبر 2015 على مستوى محكمة القليعة بولاية تيبازة، وقد أجريت المحاكمة في جلسة علنية بحضور هيئة الدفاع، كما أنها كانت مفتوحة للمواطنين، فيما خصصت قاعة أخرى مجهزة بالوسائل السمعية والبصرية بالمؤسسة العقابية للقليعة، لتبدأ المحاكمة مباشرة بالصوت والصورة على شاشة كبيرة كانت وسط القاعة إلى جانب وجود شاشات

¹ مرسوم رقم 55/02 مؤرخ في 2002/02/05 يتضمن التصديق بتحفظ على الاتفاقية المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر سنة 2000، المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، جريدة رسمية رقم 09.

² محمد العيداني، يوسف رزوق، " رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 07، العدد 01، السنة 2020، ص ص 502، 516، ص 512.

أخرى لتقريب الصورة لكل الحضور، حيث ظهرت قاعة الجلسة بالمحكمة واضحة في حضور رئيس الجلسة على مستوى محكمة لقليلة، ومن جانب آخر المتهم في القضية الأولى المتواجد بسجن القليعة، حيث تم التأكد من هوية المتهم من طرف القاضي عبر جهاز البصمة الوراثية وموافقته على إجراء المحاكمة بواسطة هذه التقنية لتتواصل إجراءات المحاكمة بشكل عادي. علما أنه قد تم محاكمة شخصين آخرين بنفس المؤسسة العقابية في نفس اليوم بمحكمة القليعة التي جرب بها استعمال هذه التقنية في جلسة محاكمة عن بعد¹.

إن واقع رقمنة قطاع العدالة كان نتاج عصرنة هذا مرفق وادخال تكنولوجيا الاعلام والاتصال في نظام التسيير والعمل القضائي لمواكبة التطور الحاصل سواء على المستوى الداخلي او الخارجي، وعلى مستوى كل القطاعات، إلا أن جائحة كورونا عطلت العمل القضائي ووصل الأمر إلى حد إلى التوقف تام، وما انجر عن ذلك من ضرر على نشاط الأفراد، وحقوقهم وحررياتهم نتيجة تعطيل المصالح، وهذا ما أثبت أن رقمنة قطاع العدالة مازالت تحتاج الى وتيرة أسرع و نطاق أوسع، وهذا ما يستتب في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: جائحة كورونا كشفت نقائص واقعرقمنة العدالة

إن سعي الدولة الجزائرية ممثلة في وزارة العدل لعصرنة قطاع العدالة ورقمته، لم يكن مشروعا منفردا بل كان جزء من مشروع أكبر واستراتيجية شاملة أو عامة كان مضمونها التحول نحو الإدارة الإلكترونية أو نحو الخدمة العامة الإلكترونية لتحقيق ما يسمى بالحكومة الإلكترونية مسايرة ما يجري في دول العالم، و بطبيعة الحال هذا الأمر

¹ المحاكمة عن بعد، جريدة النصر عدد صادر في 01 أكتوبر 2015.

لا يتأتى دفعة واحدة، فتجسيده يكون بشكل مرحلي لأنه يحتاج إلى توفير مجموعة من الشروط والبنى التحتية وكذا الأطر القانونية اللازمة، التي تتطلبها عملية التحول.

كما أن التحقيق الشامل لهذا المشروع يعتمد أساسا على تكنولوجيات المعلومات الحديثة، فهي التي تؤثر في تحسين وترشيد الخدمة العمومية نتيجة الدقة المتناهية التي تتميز بها الأنشطة الإلكترونية، كل هذا ضمن آجال مختصرة ومسافات مختزلة، وبطبيعة الحال تكاليف أقل بالنسبة للمستفيد من الخدمة، وقد سبق القول أن مشروع رقمنة قطاع العدالة لم يتم تطبيقه بصفة فورية فقد أوصت به لجنة إصلاح العدالة بوجوب تقريرها الموضوع سنة 2000، ولأن الأمر كان يحتاج إلى توفير أرضية لتحقيقه فقد باشرت الجزائر منذ ذلك التاريخ في تهيئة الأرضية اللازمة، وبالتالي لم يصدر قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة إلا بعد أن توافرت شروط تحقيقه أو هذا ما كان يفترض.

إن قانون 03/15 صدر ليطبق بصفة فورية لتجسيد الهدف الذي سبقه في الوجود بخمس عشرة سنة، غير جائحة كورونا أثبتت أنه بعد خمس سنوات من صدور القانون المتعلق بالرقمنة، لا زال مشروع عصرنة قطاع العدالة لم يتحقق بعد بالصيغة المطلوبة، باعتبار أن الرقمنة لم تفعل بالنسب والنطاق اللازمين، وخاصة في مسألتين هامتين هما نظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي، و نظام السوار الإلكتروني.

المطلب الأول: مستقبل نظام التسيير الإلكتروني للملف القضائي

إن التصدي لجائحة كورونا كان يفرض اتخاذ جملة من التدابير الضرورية للوقاية من انتشار الفيروس، تتعلق أساسا في مجال القضاء

بتوقيف كمرحلة أولى جلسات محكمة الجنايات ومحكمة الجنح على مستوى الجهات القضائية، و بدء مفعول هذه الإجراءات انطلاقا من 17 مارس 2020، ثم في وقت لا حق تم توقيف العمل القضائي كاملا إلى غاية 16 جوان 2020 تاريخ إعلان وزير قرار العودة التدريجية للعمل القضائي¹.

إن المتتبع للكيفية التي تعاملت بها وزارة العدل مع الظروف التي فرضتها الجائحة يستشف أن الجهات القضائية لم تكن مزودة بالوسائل الرقمية التي تمكنها من مواصلة العمل خلال فترة الحجر الصحي مع احترام التباعد المفروض، والذي يؤكد ذلك هو التصريحات الصادرة عن المسؤول الأول عن القطاع.

فقد صرح وزير العدل عند توقيف العمل القضائي أول مرة بأنه سيتم اللجوء للمحاكمة عن بعد متى أمكن ذلك، وهذا تأكيد على التأخر في مباشرة العمل بهذه التقنية، مما يبرر ويبين في الوقت سبب التوقف الكلي عن العمل لعدم وجود آلية العمل عن بعد.

كما أن عدم تطبيق وتفعيل المواد من 09 إلى 13 من قانون 03/15 المتعلقة بالتسيير الإلكتروني للوثائق والإجراءات القضائية حال دون إمكانية العمل والتقاضى خلال فترة الحجر المنزلي، مما دعى في وقت لاحق وزير العدل إلى التصريح أن مصالح وزارته تعمل على

¹ عن موقع وكالة الأنباء الجزائرية. www.aps.dz

الشروع في رقمنة الملف القضائي، وأن هذا يعد عملية مفصلية في مخطط عمل الحكومة لسنة 2020¹.

إن هذا يبين أن نظام التسيير الآلي للملف القضائي المنصوص في قانون 03/15 لم يعرف التجسيد الفعلي، وأن الذي تحقق لا يتعدى مستوى الشباك الذي يمكن من معرفة مآل القضية أما ما عادا ذلك فإنه يبقى دائما وحسب تصريح وزير العدل مشروع مستقبلي، والأمر ذاته بالنسبة للنيابة الإلكترونية التي تشكل عنصر أو صورة من صور رقمنة الملفات القضائية ووسيلة للتسيير الآلي، فهذا النظام كذلك لم يجسد ويعد هو الآخر من المشاريع المستقبلية حسب تصريح المسؤول الأول عن قطاع العدالة دائما².

المطلب الثاني: فجوة السوار الإلكتروني

تطبيقا للقانون 03/15 أطلقت وزارة العدل في ماس 2018 مشروعا للعمل بالسوار الإلكتروني كعقوبة بديلة، وبدأ العمل في تلك الفترة بهذا النظام بخطة تجريبية بوضع السوار الإلكتروني لعدد محدد من المدانين بجرائم غير خطيرة، وكان سيشكل الفارق في فترة تفشي جائحة كورونا، باعتباره أن هذه الوسيلة أو الآلية كانت ستمثل الحل الأمثل للذين استوفوا شروط تطبيقها لتجنيب المؤسسات العقابية الاكتظاظ التي يشكل

¹ "رقمنة العدالة .. هل تكون كلمة السر في الجزائر؟"، صحيفة

أخباراليوم، إلكترونية، مقال مكتوب في 14 أكتوبر 2020 منشور في عدد 8 مارس - 28 أبريل 2021، WWW.akhbarelyoum.dz.

"تطوير العلاقة بين قطاع العدالة والمواطن من خلال الرقمنة"، صحيفة الأوراس

الإلكترونية عدد 16 جوان 2020، WWW.awrasse.dz.

² صحيفة أخبار اليوم، المرجع نفسه.

أكبر خطر لتفشي الوباء في البيئات المغلقة كما هو الحال في المؤسسات العقابية وحتى وإن كان لا يطبق بالنسبة لكل المحبوسين وهذا أمر منطقي خاصة المصنفين خطر أو الذين حبسوا لجرائم خطيرة ، لكن الأمر كان غير ذلك تمام ولم يطبق نظام السوار الإلكتروني أو تم توقيف العمل به.

وأوضح وزير العدل أمام المجلس الشعبي الوطني في جلسته المنعقدة في شهر فيفري 2021 أن العمل بالسوار الإلكتروني متوقف حاليا إلى غاية إعادة النظر فيه بعد ما تم التأكد من وجود مشاكل تقنية حالت دون مواصلة العمل بهذا الإجراء، وأن متابعة قضائية يتم مباشرتها لأجل ذلك.

إن عملية اقتناء الأساور الإلكترونية كلفت الخزينة العمومية مبالغ باهضة بالعملة الصعبة ثم ثبت عدم صلاحيتها، وبغض النظر عن التحقيق القضائي الذي فتح في هذا الملف وخلفياته، إلا أن ملاسته تظهر أن هذا النظام لم يؤخذ هو الآخر بدرجة الاهتمام المطلوبة فلم يطبق أولا في حينه هذا من جهة ومن جهة أخرى لم يؤطر تقنيا بالقدر اللازم مما كان سيسمح بتجنب في الوقت المناسب الامر الذي وقع.

إن إعادة النظر في نظام السوار الإلكتروني أصبح مطلبا ضروريا ليس في تطبيقه من عدمه، لأنه كنظام أثبت فعاليته عالميا، لكن من حيث تهيئة الأرضية المناسبة لتطبيقه لاسيما الاطار البشري الجزائري التقني المتخصص الذي يتولى مهمة الإشراف والمتابعة، وقبلهما الاقتناء أو التصنيع ولما؟

خاتمة:

في خلاصة هذه الورقة البحثية يتم التوصل إلى أن اتجاه المشرع الجزائري لرقمنة مرفق العدالة كان يمثل تحدي كبير نحو إصلاح قطاع العدالة برمته وعصرنته لتحسين أداءه، ففتح للمؤسسات القضائية استعمال تطبيقات العدالة الإلكترونية بواسطة التكنولوجيا الرقمية الحديثة، واستعمال آليات متطورة على شاكلة مرفق عمومي إلكتروني من أجل تحسين جودة الخدمة العمومية، المتميزة بسرعة ونوعية الخدمات تماشياً مع ما يعرفه العالم من استعمال لهذا النوع من للتكنولوجيا في قطاع العدالة، والتخلي التدريجي عن الوثائق الورقية للوصول الى التحول الكلي نحو عدالة رقمية، غير أن واقع العمل القضائي أثبت أن مشروع رقمنة العدالة يعد من الناحية النظرية نقلة نوعية، أما من الناحية العملية مازال لم يصل بعد إلى تحقيق أهدافه، فلم توضع منه إلا بعض اللبانات، وجاءت جائحة كورونا كاختبار حقيقي لهذا لمشروع رقمنة قطاع العدالة لتؤكد من جهة عدم اكتماله او وصوله للحد المطلوب، وأن الذي أنجز منه لا يفي بالغرض بحيث لم يضمن استمرارية العمل القضائي، وأن الجهات القضائية غير مجهزة بالوسائل الرقمية اللازمة وأنظمة التسيير الآلي الشامل للملفات القضائية، ومن جهة أخرى أظهرت الجائحة أن الرقمنة هي الحل الأمثل لاستمرار الخدمة العمومية وجودتها سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية، وهذا ما أدركته بطبيعة الحال الإدارة المعنية بالقطاع حسب تصريحات وزير العدل التي سبق الإشارة إليها.

لذلك فمستقبل قطاع العدالة وجودة الخدمة العمومية التي يقدمها، وضمن استمراريته في كل الظروف والأحوال مرتبط:

- بالتجسيد الفعلي لرقمنة هذا القطاع والإسراع في تنفيذ مشروع عصرنة العدالة بتطبيق أحكام القانون رقم 03/15 ضمن آجال محددة أو رزنامة زمنية محددة وهذا هو المتوقع نظرا للحاجة الملحة لذلك.
- مع ضرورة تدعيم القانون رقم 03/15 بنصوص تنظيمية لتحديد وضبط كيفية تنفيذه لا سيما في المسائل التقنية.
- تدعيم الإطار البشري المتخصص المشرف على عملية الرقمنة والعمل على ترقية كفاءته العلمية.
- التكوين المستمر لإطارات قطاع العدالة على اختلاف وظائفهم لتمكينهم من استعمال الوسائل الرقمية و التعامل بها.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا/ قائمة المصادر

- 1 - قانون رقم 03/15 مؤرخ في 1 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة، جريدة رسمية رقم 06.
- 2 - قانون رقم 04/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتصديق والتوقيع الالكتروني، جريدة رسمية عدد 06.
- 3 - قانون 01/18 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المعدل والمتمم للقانون رقم 04/05 المؤرخ في 26 فيفري 2005 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، جريدة رسمية عدد 05.
- 4 - مرسوم رئاسي رقم 234/99 مؤرخ في 19 أكتوبر 1999 يتضمن اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، جريدة رسمية عدد 74.
- 5 - مرسوم رئاسي رقم 55/02 مؤرخ في 05/02/2002 يتضمن التصديق بتحفظ على الاتفاقية المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر سنة 2000 المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، جريدة رسمية رقم 09.

ثانيا/ قائمة المراجع

أ- المقالات

- 1 - العيداني محمد، يوسف رزوق، " رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 07، العدد 01، السنة 2020، ص ص 502، 516.
- 2 - ايرين نوال، " دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل المرفق العام"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 53، العدد 3، ص ص 303، 332.
- 3 - بشاري سلمى، " تطور الرقمنة في الجزائر كآلية ما بعد جائحة كورونا (كوفيد 19)" Lescahiers du cread- vol. 36-n°03-2020، ص ص 577، 613.
- 4 - بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، "دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية - قطاع العدالة نموذجاً-"، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، 2019، ص ص 204، 231.
- 5 - بواشري أمينة، سالم بركاهم، "الاصلاح الاداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة (1999 - 2017)"، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلد 6، العدد 11، جانفي 2018، ص ص 202 - 238.
- 6 - تابري مختار، " نظام السوار الإلكتروني في الجزائر"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة مولاي طاهر، سعيدة، العدد الحادي عشر، ديسمبر 2018، ص ص 309، 333.
- 7 - كسال عبد الوهاب، " الأنسنة في تقديم الخدمة على مستوى المرافق العامة" المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، العدد 5، سنة 2020، ص ص 245، 263.
- 8 - مزيتي فاتح، "مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين"، مجلة بيبيلوفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، العدد 4، ص ص 17، 34
- 9 - موساوي راشدة، دراجي المكي، " دور الإدارة الإلكترونية في تطوير الخدمة العمومية والمرفق العام في الجزائر - دراسة لنموذجين قطاعين - قطاع العدالة

الدخلية والجماعات المحلية .، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية المجلد 9، العدد 1، ص ص 24، 37.

ب - الجرائد والمواقع الإلكترونية.

- 1 - "المحاكمة عن بعد"، جريدة النصر عدد أول أكتوبر 2015.
- 2 - "تطوير العلاقة بين قطاع العدالة والمواطن من خلال الرقمنة"، صحيفة الأوراس الإلكترونية عدد 16 جوان 2020، WWW.awrasse.dz .
- 3- "رقمنة العدالة .. هل تكون كلمة السر في الجزائر؟ !"، صحيفة أخبار اليوم الإلكترونية، مقال مكتوب في 14 أكتوبر 2020 منشور في عدد 8 مارس - 28 أبريل 2021، WWW.akhbarelyoum.dz
- 4موقع وكالة الأنباء الجزائريةWWW.aps dz ..